



وقع الرئيس محمود عباس بتاريخ 31/12/2014 على طلبات الانضمام إلى ثمانى عشرة اتفاقية وبروتوكولاً دولياً من أبرزها النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (اتفاقية روما)، وسلم رئيس دائرة شؤون المفاوضات د. صائب عريقات بذات اليوم بمقر الرئاسة برام الله طلبات الانضمام إلى نائب المنسق الخاص للأمم المتحدة جيمس راوولي، فيما أودع مندوب فلسطين الدائم لدى الأمم المتحدة السيد رياض منصور وثائق الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ 2/1/2015.

وبالرجوع إلى المادة (126) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فيما يتعلق بوثيقة الانضمام الخاصة بها، فإن النظام الأساسي للمحكمة يبدأ نفاذه على الأرض الفلسطينية في "اليوم الأول من الشهر الذي يعقب اليوم الستين" من تاريخ إيداع دولة فلسطين وثيقة الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة، وليس بعد ستين يوماً من تاريخ الإيداع كما يشاع في وسائل الإعلام، وبالتالي فإنه إذا كان إيداع وثيقة الانضمام لدى الأمين العام قد جرى في 2/1/2015 ومع احتساب أن شهر شباط يتكون من ثمانية وعشرين يوماً فهذا يعني أن اليوم الأول من الشهر الذي يعقب اليوم الستين من تاريخ إيداع طلب الانضمام للمحكمة يصادف 1/4/2015 وهو موعد نفاذ الاتفاقية.

[لتحميل القراءة القانونية الكاملة المتعلقة بالخيار الفلسطيني&nbsp;الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية انقر هنا.](#)